UNHCR
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

Mixed Migration Centre

خارطة طريق بشأن المناصرة وتطوير السياسات والبرامج:

الحماية في حركات التنقل المختلطة على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسط في سنة 2021

الملخص

حقوق الصورة
مركز الهجرة المختلطة \ شركة كوكب المعلومات 2020 ©

المقدّمة

عقد مركز الهجرة المختلطة شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في شهر فبراير 2021 من أجل تنظيم ورشة عمل افتراضية حول تحدّيات الحماية على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط. وقد جمعت ورشة العمل بين مزيج متنوّع من المشاركين الذين بلغ عددهم 41 شخص، بمن فيهم باحثين وشركاء في البرامج الإنسانية والإنمائية وفاعلين في مجال السياسات العامة وأشخاص عاشوا تجربة التهجير من شمال إفريقيا وغربها وشرقها ومن منطقة القرن الإفريقي وكذلك من أوروبا وأمريكا الشمالية. ساهم المشاركون بكل نشاط، على امتداد ثلاثة أيام، في تحديد التحدّيات والثغرات المستمرّة وتقاسم تجاربهم والدروس المستفادة حول كيفية تعزيز مستوى الحماية للاجئين والمهاجرين في حركات التنقل المختلطة.

وقد دارت النقاشات المتمحورة حول اللجوء وسياسات الهجرة التي تؤثّر على الأشخاص المتنقّلين في أنسب وقت ممكن، ولا زلنا نشهد الكثير من الاعتداءات الجسيمة التي تُرتكب على امتداد مختلف مسارات حركات التنقّل المختلطة نحو السواحل المتوسّطية. حيث يتم اعتراض الأشخاص بصفة يومية في عرض البحر وإعادتهم إلى ليبيا ويكون مصير الكثيرين منهم الاحتجاز في ظروف قاسية. وفي شهر يوليو 2020، أطلقت كل من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة تقريرا مشتركا يعرض أدلّة دامغة على حجم الانتهاكات التي يواجهها اللاجئون والمهاجرون الذين اتّخذوا مسارات حركات التنقل المختلطة وهي أدلّة توضح أيضا أماكن حدوث هذه الانتهاكات ومُرتكبيها[1]. وتُعتبر مثل هذه البيانات الموثوقة خطوة أولى ضرورية نحو اتّخاذ إجراءات فعّالة واعتماد طرق أكثر ذكاءً من أجل تعزيز الحماية في حركات التنقل المختلطة.

يعرض هذا الملخّص التوصيات الرئيسية النابعة من 25 ورقة بحثية وتجارب شخصية تهدف إلى تغذية السياسات والبرامج والمناصرة، والتي تم عرضها في ورشة العمل ونشرها كجزء من التقرير الموسّع الناتج عن ورشة العمل تحت عنوان: "خارطة طريق بشأن المناصرة وتطوير السياسات والبرامج: الحماية في حركات التنقل المختلطة على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسط في سنة 2021 ". كما تنبثق التوصيات الواردة هنا من النقاشات والمحادثات التي دارت في الورشة والتي أقرّها كافة المشاركين.

يهدف الملخّص أن يكون بمثابة **خارطة طريق للمشاركة الاستراتيجية** مع مختلف الأطراف المعنيّة باللجوء والهجرة على المستوى المحلي والوطني والدولي. وفضلا عن هذا، يعرض الملخّص طرقا ملموسة للمضيّ قدماً في جملة من القضايا الحاسمة في حماية الأشخاص المتنقّلين: أهمية دور السلطات المحلّية والمقاربات المجتمعية إزاء الحماية، والحاجة للتركيز أكثر على الأطفال والشباب المتنقّلين، ومقاربات تتسم باستدامة أكبر في مجابهة الإتجار بالأشخاص، على سبيل المثال لا الحصر.

تنوي خارطة الطريق هذه أن تكون دعوة للعمل تتسم بفعالية أكبر، ولذلك فهي تنطوي على ملاحظات وأصوات أدلى بها أشخاص عاشوا أحد أنواع التهجير على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط. يجب أن يقف اللاجئون والأشخاص المعنيّون في الصفوف الأمامية للبحث ولطرح الأفكار من أجل إحداث التغيير وأن يكونوا موضوع العمل والفاعلين فيه في الآن ذاته. نأمل، من جهتنا ومن جهة اللاجئين والأشخاص المعنيّين وكافة المشاركين، بأن يُحفّز هذا التقرير العمل من أجل تحسين مستوى الحماية للأشخاص المتنقّلين.

إن حركة تنقل اللاجئين والمهاجرين على طول المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسط ، من صحراء أفريقيا إلى شمال أفريقيا وما بعدها إلى أوروبا ، والتي غالبًا ما تشمل عددًا كبيرًا من حركات التنقل المتدرجة والدائرية والعودة ، هي ظاهرة تاريخية قديمة. مدفوعة بالاضطهاد وانعدام الأمن والصراع وعدم الاستقرار الاجتماعي الاقتصادي والركود في بلدانهم ، والسعي لتحقيق الأمن وحياة أفضل وفرص في أماكن أخرى ، يواصل آلاف الأشخاص سنويًا ، المخاطرة بحياتهم في رحلات خطرة وغير نظامية عن طريق البر والبحر. المسارات، أو الاستفادة من المسارات القانونية المحدودة مثل الدخول بدون تأشيرة إلى بلدان مثل المغرب وتونس.

1 مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة (2020) «في هذه الرحلة، لا أحد يهتم إن عشت أو مت» الانتهاكات والحماية والعدالة على طول الطرق بين شرق وغرب إفريقيا والساحل الإفريقي للمتوسط.

حقوق الصورة
مركز الهجرة المختلطة \ شركة كوكب المعلومات 2020 ©

خارطة طريق بشأن المناصرة وتطوير السياسات والبرامج الخاصة بالحماية في حركات التنقل المختلطة

يُمثّل هذا الملخّص خارطة طريق للمشاركة الاستراتيجية مع مختلف الأطراف المعنيّة باللجوء والهجرة على المستوى المحلي والوطني والدولي، وهو أيضا دعوة للعمل تحمل في طيّاتها توصيات مصممة خصيصا لتحسين الحماية للاجئين والمهاجرين في حركات التنقل المختلطة على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط.

مصدر الصورة:
UNHCR / John Wendle ©
تعيش طالبة اللجوء السودانية فاطمة*
في المركز الإنساني التابع للمفوضية
بالقرب من أغاديز ، النيجر.
*اسم تم تغييره لأسباب تتعلق بالحماية.

1. التأكيد على العوامل الهيكلية

النظر بصفة استباقية في العوامل على المستوى الكُلّي التي تؤثر على تحديات الحماية للأشخاص المتنقّلين على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الاتجار بالأشخاص وتهريب الأشخاص والثغرات الموجودة على مستوى أطر الحماية.

العوامل الهيكلية أو السياقية هي القوى الجيوسياسية والاقتصادية والإيديولوجية والاجتماعية -ضمن أمور أخرى- على نطاق موسّع والتي تؤثر وتُحدّد تجارب الأشخاص المتنقّلين وصنعهم للقرار، فضلا عن تحديد قدرة الجهات الفاعلة في مجال الحماية على تصميم تدخّلات فعّالة وتنفيذها. إنّ عدم إدراك ماهية هذه القوى وكيفية تأثيرها على الأشخاص المعنيّين يؤدّي إلى إخفاق السياسات والبرامج في الحفاظ على استدامتها وقد يؤدّي ذلك إلى عواقب غير مقصودة بالنسبة للأشخاص المتنقّلين عبر المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط.

- ينبغي أن تعمل الأطراف المعنيّة العاملة على تصميم برامج مكافحة الإتجار بالأشخاص أو مع الناجين منه مع الباحثين والأكاديميين لتحديد العوامل الهيكلية التي الأطراف المعنيّة العاملة على تصميم برامج مكافحة الإتجار بالأشخاص تؤدي إلى الاتجار بالأشخاص. إن اعتماد منظور شامل لفهم كيفية تأثير المعايير الاجتماعية والثقافية، والمعايير الجنسانية، والفقر، واستراتيجيات سبل العيش الأسرية، من ناحية، وأسواق العمل وأنظمة الحقوق والمسارات القانونية المحدودة للتنقل، من ناحية أخرى، على دورة الاتجار أمر جوهري لتصميم تدخّلات تتّسم بالاستدامة في مكافحة الاتجار.

- ينبغي على صنّاع السياسات التأكد من استيعاب واستجابة «مناطق السياسة العامة»، مثل تلك التي أنشأتها عمليّتا الخرطوم والرباط، لأنماط وديناميكيات الحركات الفعلية التي غالبا ما تعبر المناطق بطرق غير خطّية. وفي هذا المجال، ينبغي حثّ هؤلاء الفاعلين على النظر في أن فهمهم واستجاباتهم في هذه المناطق كان مرهونا بتصنيفات مُعيّنة (على سبيل المثال، التركيز على «حركات التنقّل المختلطة» في منطقة القرن الأفريقي «وهجرة العمالة» في الخليج العربي على الرغم من درجات الترابط العالية بينها). وبعبارة أخرى، يتعيّن مراعاة كافة أنماط الحركة بين المناطق وداخلها وحتى خارج الحدود الجغرافية المحددة لمناطق معينة في عمليات السياسة العامة من أجل ضمان فهم دوافع الحركة تماما وأن ينعكس ذلك من خلال تغذية القرارات المتّخذة في شأن السياسات العامة.

- في ظلّ عدم زيادة الطرق القانونية للحركة المنتظمة والأمنة واعتماد أو تنفيذ أطر حماية وطنية في جميع البلدان على هذه المسارات، سيتواصل التهريب وسيزدهر حتما وسيُفلت المتجرون بالأشخاص من العقاب. ينبغي على الفاعلين في مجال السياسات النظر في مقاربات متعددة الجوانب لتثبيط أنشطة التهريب، بما في ذلك العمل مع الباحثين والأكاديميين لفهم كيفية تأثير العوامل على مستوى المجتمع المحلي والمجتمع ككل على تهريب الأشخاص. في أغاديز في النيجر، هدفت البرامج المتعلقة بالتسريح والعفو إلى تعزيز الفرص في الاقتصاد الرسمي وتعطيل أنشطة التهريب والإتجار بالأشخاص. وإلى حد الآن، حظيت هذه الجهود بنتائج مُتباينة، وينبغي أن تُشكّل هذه المقاربات مجالا للبحث مستقبلا من أجل فهم أفضل للممارسات الجيدة المُحتملة.

2. تنفيذ برامج حماية تتسم بالمرونة والقدرة على التكيّف

تنفيذ برامج الحماية المُصمّمة للاستجابة للحاجيات المُتغيّرة والمخاوف المتعلّقة بالحماية للأشخاص المتنقّلين على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط.

مصدر الصورة:
UNHCR / Hassan Gamary ©
رميسة البالغة من العمر 19 عامًا من المجتمع المضيف تحمل لافتة كتب عليها «أريد أن أعيش بأمان» أثناء حملة المفوضية ضد الاتجار بالأشخاص في شرق السودان.

ليس من الواضح دائما من هم الأكثر ضعفا من بين الأشخاص المتنقّلين على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط، حيث يرتفع مستوى ضعف الأشخاص المعنيّين كلّما زاد الوقت الذي يقضونه للعبور: فهم يتعرضون لأشكال مختلفة من الابتزاز وسوء المعاملة وضغوطات شديدة على مواردهم المالية وضغوطات نفسية و بدنية، على سبيل المثال لا الحصر. وعلاوة على ذلك، فإن التحولات التي تشهدها المسارات غير النظامية، وديناميكيات الصراع المتذبذبة، والتقلبات الاقتصادية، ناهيك عن الآثار المستمرة للأزمة الصحية الناتجة عن كوفيد-19، يُمكن أن تُغير فجأة احتياجات الأشخاص المعنيين وقراراتهم وأماكنهم.

- حثّ الجهات المانحة على تصميم دعوات لتقديم المقترحات وتمويل المشاريع التي تنطوي على برامج مرنة وقادرة على التكيّف مع سياقات الأزمات الناشئة. وفي المقابل، يبقى من الهام أن تعمل الجهات المانحة وتلك الفاعلة في البرامج مع الباحثين في هذا المجال لفهم التحولات التي تطرأ على السياق. ونخصّ بالذّكر تحوّل الاحتياجات والنوايا والمطامح الذي حصل بسبب تفشّي وباء كوفيد-19 وتأثيره المتواصل، مما أدّى إلى تغيّر سياقات حركات التنقّل المختلطة بشكل أساسي في شتى المناطق.

- تحسين قدرات السلطات الوطنية والمحلية، بما في ذلك حرس الحدود، على تحديد الأشخاص المستضعفين الذين هم في حالة تنقل على مستوى الحدود والمنافذ الأخرى ، مع توفير مراكز التوثيق والتسجيل للأفراد المستضعفين وغير القادرين على الاتصال بالبلدان التي يحملون جنسياتها أو تلك التي يُقيمون فيها عادة. وينبغي تعزيز حضور العاملين في مجال الحماية في المناطق الحدودية الخطرة وزيادة التنسيق معهم، وتحديدا فيما يتعلق بحماية الأطفال والإتجار بالأشخاص.

- ينبغي على الجهات الفاعلة في مجال الحماية تحسين التنسيق بين القطاعات وتبادل المعلومات، وتحديدا في مراكز ونقاط التجمع الرئيسية لحركات التنقّل المختلطة، مع احترام حقوق الإنسان بما في ذلك حماية البيانات الشخصية والمبدأ الإنساني المتمثّل في «عدم إلحاق الضرر على الصعيد الرقمي». كجزء من جهود التنسيق هذه، يجب أن تتمتّع الجهات الفاعلة وكذلك المستفيدين بفهم واضح لـ«من يفعل ماذا وكيف وأين». وما من شأنه أن يُساعد هذه الجهود هو التكثيف من الاستخدام المنهجي للأدوات مثل «مَن يوجد أين، ومتى، ومن يقوم بماذا»(‹4Ws›) والمنتديات، بما في ذلك مجموعات العمل المعنيّة بالهجرة المختلطة (MMWG) أو منصات المهاجرين واللاجئين (MRP).

- في إطار البرامج التي تتّسم بالمرونة والفعالية، ينبغي على السلطات الوطنية تمكين الجهات الفاعلة في البرامج من منح التمويلات وتقديم الدعم وعقد الشراكات والتنسيق مباشرة مع السلطات المحلية والمنظمات المجتمعية.

- ينبغي على الجهات الفاعلة في مجال الحماية وصنّاع السياسات وكذلك السلطات المحلية أو مسؤولي الاتصال المجتمعي توسيع نطاق عملهم أخذا بعين الاعتبار الاعتداءات والانتهاكات التي تحدث على طول مسارات حركات التنقّل المختلطة ومن خلال تفاعل الأشخاص المتنقّلين مع المهربين، لا سيما في البلدان الرئيسية الموجودة على مسارات حركات التنقّل المختلطة مثل ليبيا والنيجر والسودان، ولا يجب التركيز على الانتهاكات في بلدان المنشأ فحسب، فالحماية هي إطار مستمر .

مصدر الصورة: طه لوكيل ©
المدينة، تونس ، 2020.

3. حشد الدعم المحلّي لفائدة أطر الحماية الوطنية والإقليمية

اعتماد مقاربات مُجتمعية وتشمل "المجتمع بأكمله" لدعم المجتمع المدني المحلي وجهوده في المناصرة والتضامن المُنادية بأطر حماية مُعزّزة.

يُمكن للمقاربات المُجتمعية أن تكون بمثابة مُحفّزات للتطورات القانونية وطنيا وإقليميا، بما في ذلك تشريعات اللجوء والهجرة. في حين أن تحقيق تغيير واسع في السياسات العامة قد يستغرق بعض الوقت، إلا أن النجاح يعتمد غالبا على الإرادة السياسية التي يرعاها المجتمع المدني. وعندما يتم تطبيق الممارسات الشاملة على المستوى المحلي لتعزيز الحماية للأشخاص ضمن حركات التنقّل المختلطة، قد يُصبح سد هذه الثغرات القانونية على المستوى الوطني أكثر واقعية ومقبولا من الناحية السياسية.

- سعت المبادرات بين المناطق وداخلها وبين الجامعات إلى تعزيز الحوار حول توفير الحماية للأشخاص المشمولين بحركات التنقّل المختلطة، وغالبا ما يكون ذلك في شكل مسارات بديلة أو تكميلية للحماية، بما في ذلك الهجرة بهدف مزاولة التعليم العالي. وتُعتبر السلطات المحلية جهات فاعلة رئيسية في هذه الجهود، حيث تؤدّي دور الوسيط في العلاقة مع مؤسسات التعليم العالي وتُبيّن كيف يُمكن إثراء مجتمعاتها المحلية من خلال مثل هذه الشراكات.

- ينبغي على الجهات الفاعلة الدولية وكذلك السلطات الوطنية والمحلية أن تستثمر في إنشاء وكالات محلية عامة أو شبه عامة لتكون بمثابة محطة تُقدّم خدمات متكاملة وتعمل على تدريب الموظفين على مبادئ حقوق الإنسان. ويتعيّن على الدول حماية الحق في اللجوء ونشر المعلومات حول الحقوق والوصول إلى الخدمات باللغات التي يتحدث بها الأشخاص المتنقّلون.

- ينبغي على السلطات الوطنية إشراك نظيراتها المحلية ومبادرات المجتمع المدني في التخطيط للسياسات التي تستجيب لحركات التنقّل المختلطة وتنفيذها. كما يتعيّن تشجيع المنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة، بما في ذلك الجهات الإنمائية الفاعلة من خلال مشاركتها في التخطيط للخدمات المحلية، على المشاركة مع السلطات المحلية للدعوة لإدراجها في التخطيط لعمليات السياسة هذه وتنفيذها.

4. التعاون مع المدن والبلديات في مبادرات الحركات المختلطة الحضريّة

زيادة بناء القدرات المحلية وتفويض المزيد من المسؤوليات والموارد الكافية لفائدة الهيئات التنظيمية المحلية من أجل تحسين الحماية للأشخاص المعنيّين داخل المجتمعات المحلية.

مصدر الصورة: © مركز الهجرة المختلطة / Clément Arbib
منظر لمدينة تونس ، 2020.

في شمال إفريقيا، حيث تكون الدول في نفس الوقت بلد المنشأ والعبور والمقصد، لا تتمتع السلطات المحلية في أغلب الأحيان بالسلطة القانونية التي تُخوّل لها الاستجابة وتنظيم وإدارة مسألة وجود وإقامة الأشخاص المتنقّلين العابرين أو المستقرّين في مجتمعاتها المحلية. ومن هذا المُنطلق، قامت جملة من البلديات في جميع أنحاء المنطقة، مثل صفاقس في تونس ووجدة في المغرب، بتبنّي موقف استباقي تجاه الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، متجاوزة بذلك مسؤولياتها القانونية لإدراكها بأن السياسات التي تقوم بإقصاء اللاجئين والمهاجرين تؤدّي إلى الفصل وتُعرقل الحلول المستدامة. هناك عدد من الممارسات الجيدة لمدن تتبادل المعلومات والدروس المستفادة فيما بينها حول الإدماج الاجتماعي والاقتصادي مثل مشروع الهجرة بين المدن المتوسّطية (MC2CM) التابع للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة (ICMPD) وكذلك مجلس عُمداء المدن للهجرة وشبكة المدن التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

- إن تمديد بعض المسؤوليات القابلة للتنفيذ من السلطات الوطنية إلى السلطات المحلية وتحسين التعاون بين الاثنين، يُمكن أن يُساعد في التغلّب على حالة الجمود الحالية في علاقة بحوكمة اللجوء والهجرة، وترجمة السياسات الوطنية إلى نتائج محلية قابلة للتطبيق.

- تعزيز مقاربة مجتمعيّة تهدف إلى بناء الثقة بين الأشخاص المعنيّين وسلطاتهم المحلية ومقدمي الخدمات. ويشمل ذلك توفير المعلومات ووثائق اللجوء بلغات أخرى غير العربية والإنجليزية والفرنسية، وتقديم خدمات الترجمة الفورية عند الحاجة.

- تطوير شراكات متعددة المستويات تُشرك مجموعة من الأطراف المعنيّة، من السلطات المحلية إلى القطاع الخاص، وذلك من أجل زيادة مرونة المجتمعات وسرعتها في الاستجابة للأزمات. عقد شراكات مع الجهات الفاعلة في مجال التنمية التي تملك خبرة في العمل مع المجتمعات المحلية والاستثمار فيها.

- المشاركة الفاعلة ما بين السلطات المحلية لتعزيز تبادل المعلومات (مع صون مبادئ حماية البيانات)، لا سيما فيما يتعلق بتكييف المقاربات المُبتكرة لاستضافة الأشخاص المُتنقّلين. ويُمكن أن يؤدّي تبادل المعلومات إلى تعزيز التنسيق بشأن تقاسم الأعباء والمسؤوليات على قدم المساواة.

- تعزيز التضامن بين المجتمعات المستضيفة والأشخاص المتنقّلين من أجل تشجيع الإدماج الاجتماعي ومكافحة التميز ورهاب الأجانب، والتي ظهرت مرة أخرى خلال جائحة كوفيد19- في بعض البلدان على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط.

- زيادة فرص التعليم والتدريب بالنسبة للأطراف المعنيّة على الصعيد المحلّي والعاملة على قضايا العنف الجنسي والتميز والعنف القائم على النوع الاجتماعي والإتجار بالأشخاص والتعذيب والعمل الإجباري، على سبيل المثال لا الحصر.

مصدر الصورة: © مركز الهجرة المختلطة

5. خلق مقاربات أكثر شمولية من أجل مكافحة الإتجار بالأشخاص

العمل من أجل إيجاد حلول أكثر شمولية لمكافحة الإتجار بالأشخاص، وتنفيذ تدابير طويلة الأجل لحماية الضحايا والضحايا المحتملين في مجتمعاتهم المحليّة سواء في بلدان المنشأ أو العبور أو المقصد أو في البلدان التي تمّ إعادة توطينهم فيها.

تهدف برامج مكافحة الإتجار بالأشخاص في كثير من الأحيان إلى محاكمة الجناة وحماية الضحايا من خلال مقاربة ذات أثر رجعي، وترك جانبا الأنشطة الأصعب من حيث التصميم مثل الوقاية الاستباقية وتحديد الهوية. وعندما تحدث تدخلات في مجال مكافحة الاتجار، فإنها تكون قصيرة الأجل ولا تعالج القضايا المجتمعية التي ساهمت في عملية الاتجار، وهي تفتقر كذلك إلى آليات التنسيق عبر البلدان وعبر المناطق. ونتيجة لذلك، يظل الضحايا عُرضة لمعاودة الاتجار بهم، ويستمر أيضا تعرض الأشخاص لحالات جديدة من الاتجار والانتهاكات.

- تعزيز دعم البرامج لتحديد الضحايا والضحايا المحتملين للإتجار، وكذلك مجتمعاتهم المحلية المُعرّضة للخطر، وذلك من أجل فهم أفضل للعوامل التي تجعل الناس عُرضة للاتجار على المستوى الفردي والمجتمعي. وكجزء من هذه الجهود، يجب تصميم أنشطة تهدف إلى بناء الثقة بين السلطات المحلية والضحايا الفعليّين والمعرضين للإتجار.

- تعزيز التنسيق بين البرامج والجهات المعنية بها على المستوى المحلي والوطني وبين المناطق وفي المدن الرئيسية الواقعة على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط، ولا سيما فيما يتعلّق بتحديد الضحايا الفعليّين والمعرضين للإتجار.

- يتعيّن على المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية التنسيق بشأن تفعيل عمليات الرصد والمتابعة على المدى الطويل مع الناجين العائدين بصدد إعادة الاندماج في مجتمعاتهم المحلية، وذلك من أجل تقييم مخاطر الوصم والنبذ وكذلك إعادة الاتجار بهم مرة أخرى. كما ينبغي أن تكفل هذه الجهات استمرار حصول الناجين على الخدمات الأساسية.

- ينبغي على وكالات الأمم المتحدة والحكومات دعم إعادة توطين ضحايا الإتجار بالأشخاص إذا كانت العودة إلى الوطن لا تُوفّر الحماية الكافية، خاصة إن تواصلت ظاهرة الإتجار بالأشخاص داخل المجتمع المحلّي المعني.

6. تفكيك الأدوار والديناميكيات المعقّدة ضمن شبكات التهريب من أجل وضع سياسات موجّهة بشكل أكبر

تطوير مقاربة سياسية أكثر دقة بشأن التهريب مع مراعاة ديناميكيات التهريب وتجاوز مسألة الاكتفاء بتجريم المهرّبين.

مصدر الصورة: © UNHCR / Sylvain Cherkaoui

«رأينا الناس يفرون ثم شاهدنا الجيش يتراجع. لن نجلس وننتظر وصول التهديد. هربت وتركت كل شيء ورائي. تركنا آباءنا وإخواننا وأطفالنا ... أحيانًا نسمع أخبارًا. الأخبار التي نحصل عليها جيدة لكن لا توجد ضمانات. كنساء ، لم نتمكن من النوم في مانغيز بسبب انعدام الأمن هناك. هنا يمكننا جميعًا النوم في الليل».

لا تقوم السياسات العامة والأطر الوطنية والإقليمية والدولية بالكثير للتمييز بين الأدوار المتنوعة لمختلف الجهات الفاعلة ضمن شبكات تهريب الأشخاص والآثار المترتبة على القانون الجنائي والملاحقات القضائية. وغالبا ما يخضع تهريب الأشخاص لتجريم شامل، حيث لا يوجد إلا عدد ضئيل من البحوث حول تنوّع سمات المهرّبين والعوامل الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية التي تؤدي إلى تكوين شبكات التهريب وتبقى البحوث محدودة أيضا في التعرّف عمّا يدفع الأفراد للبحث عن المهرّبين. وتصبح الخطوط المفاهيمية ضبابية عندما يشترك المهرّبون ومن يتم تهريبهم في الهويات والتجارب، أو عندما يصعب التمييز من أين تبدأ أنشطة التهريب وأين تنتهي بسبب الكم الهائل من الأنشطة التي تدعم الحركة المنظّمة وغير النظامية للأشخاص.

- ينبغي أن تعمل سلطات الدولة والمنظمات غير الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة مع الباحثين والأكاديميين من أجل فهم كيفية استهداف ظاهرة «تجنيد المهرّبين» اللاجئين والمهاجرين،لإعلام الأشخاص المتنقّلين بالمبادرات التوعوية حول التهريب، مثلا في المخيمات في شرق السودان وفي سياقات التهجير الحضري في بلدان اللجوء الأول والهجرة حيث يعمل المُجنِّدون.

- ينبغي على السلطات والقوات الأمنية المحلية إعطاء الأولوية لإيجاد بدائل للسياسات والممارسات التي تُركّز على الاحتواء أو العمل خارج حدودها، كما هو الحال في ليبيا من خلال احتجاز واعتراض الأشخاص المتنقّلين بحرًا. ويُمكن أن تؤدي هذه التدابير إلى زيادة غير مقصودة في الطلب على التهريب أو تحفيز المهرّبين على استخدام مسارات أكثر خطورة، مما يزيد من تعرض الأشخاص المتنقّلين إلى حوادث تمسّ بالحماية.

مصدر الصورة:
مركز الهجرة المختلطة \ شركة كوكب المعلومات 2020 ©

7. تطوير البرامج والسياسات المتمحورة حول لأطفال والشباب في التحركات المختلطة

هناك حاجة لزيادة البحوث المُتعلّقة بتجارب الأطفال والشباب المتنقّلين وتطلّعاتهم وقدراتهم وكذلك نقاط ضعفهم، وذلك لجعل عمليات الفحص وتقديم الخدمات أكثر ملاءمة لحاجياتهم. وفي الوقت نفسه، يجب ألا تحدّ الفئات العمرية من الخدمات المُقدّمة للأطفال والشباب.

قد يرجع التهجير والتنقل الإجباري إلى مخاطر مرتبطة بالحماية في بلد المنشأ أو اللجوء، أو قد يكون جزءا من استراتيجيات التأقلم للأطفال والشباب ومحاولاتهم للبحث عن فرص تعليمية وغيرها من الفرص غير المتاحة في أوطانهم المتأثرة بالنزاعات والأزمات. في الوقت نفسه ، قد يتعرض الأطفال والشباب لانتهاكات الحماية أثناء السفر على طول طرق غير منتظمة ومحفوفة بالمخاطر، وقد تكون الفئات العمرية التي تستخدمها الجهات الفاعلة في مجال الحماية غير متوافقة مع احتياجاتهم. وفي الحالات القصوى، كما هو المثال في ليبيا من احتجاز للأطفال والشباب المتنقّلين، قد ينتقل الأطفال إلى سن الرشد في ظل مواجهتهم لانتهاكات جسيمة متعلّقة بالحماية، وبسبب نقص الخدمات المُتاحة للشباب، قد يفقد هؤلاء الوصول إلى الخدمات التي يُعوّلون عليها إلى حد كبير.

- يتعيّن على المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة زيادة فحص مستوى الضعف ورصد الأطفال المتنقّلين -الذين لا ينبغي أن يتعرّضوا للتمييز على أساس جنسيتهم ووضعهم كمهاجرين- والتأكد من استفادة أولئك الذين يعانون من نقص الخدمات من جهود التوعية المحددة والشمول.

- ينبغي على المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني تطوير المزيد من البرامج لفائدة الشباب حتى سن 25 للتأكد من عدم مواجهة الأطفال عند بلوغهم 18 سنة، أي مخاطر جديدة ناجمة عن عدم تمكّنهم من الوصول إلى أشكال معينة من المساعدة في الوقت الذي لا زالوا في حاجة إليها.

- العمل على إيجاد طرق بديلة لأولئك الذين لا يستطيعون أو لا يرغبون في العودة إلى أوطانهم، وخاصة لأولئك الذين لا يتوقّعون أنهم قادرون على الاستقرار في أماكنهم الحالية. ويشمل ذلك اعتماد الإجراءات الخاصة بمصلحة الطفل الفضلى (BIP) وإدارة ملف الحماية بالنسبة للآخرين تلبيةً لحاجيات الأطفال والشباب المتنقّلين.

- ينبغي على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني النظر في خيارات الرعاية والإقامة البديلة للأطفال والشباب المتنقّلين في الأزمات أو في حالات الصراع في صورة غياب إمكانية العودة أو إعادة التوطين - بما في ذلك توفير فرص أكبر للدخول إلى دور الرعاية أو، في حالة ليبيا، فتح الملاجئ لكل من لديه حاجيات الخاصة مرتبطة بالحماية، ودعم الأفراد أو الجماعات التي تعيش خارج الملاجئ.

مصدر الصورة: © UNHCR / Scott Nelson
قارب صيد مصري يتجه إلى البحر من ميناء الإسكندرية في عام 2016. غالبًا ما تُستخدم هذه القوارب لتهريب طالبي اللجوء من إفريقيا والشرق الأوسط إلى أوروبا ، وأحيانًا كانت النتائج كارثية عندما انقلبت ، وأغرقت العديد من ركابها.

8. مناصرة الحلول التي من شأنها تعزيز مستوى الحماية للأشخاص المتنقّلين

في ظل غياب الضمانات القانونية الأساسية للاجئين في بعض بلدان شمال إفريقيا وتجريم الهجرة غير النظامية، تقتضي مناصرة الحلول المُبتكرة لتحسين حماية المهاجرين تضافر الجهود والتعاون.

غالبا ما يواجه الأشخاص المتنقّلون انتهاكات واسعة النطاق ويتأثرون بشكل غير متناسب بالحوادث المُتعلّقة بالحماية، حيث يُدرك الجُناة جيدا نقاط ضعفهم ونقص شبكات الدعم وعدم قدرتهم على اللجوء إلى العدالة والتماس الإنصاف. وإلى أن تتبنّى الدول الأطر القانونية التي توفر الحماية للاجئين والمهاجرين وتبتعد عن تجريم المهاجرين غير النظاميين، سيستمرّ الأشخاص المتنقّلون في التعرض لمخاطر الحماية بشكل متزايد..

- ينبغي أن يستمرّ المجتمع الدولي في مناصرة تحسين مساحة الحماية في مجالات الاختصاص الوطنية على امتداد المسارات، وهذا ما يتطلّب مشاركة قوية ومُنسّقة وعالية المستوى مع السلطات والأطراف المعنيّة (بما في ذلك أولئك الذين لديهم سيطرة فعليّة على الأراضي)، على المستوى الوطني والمحلي على حد سواء.

- يتعيّن على الجهات الفاعلة في المجال الإنساني على الصعيد الدولي والوطني تحسين التنسيق بينها بشأن الاستجابة والمناصرة المشتركة إزاء عمليات الاعتراض في البحر قبالة الساحل الليبي، على سبيل المثال، أو عمليات الترحيل التعسفية التي تقوم بها البلدان الواقعة على امتداد المسارات (مثل ليبيا والجزائر).

- عندما يكون هناك نقص في الضمانات القانونية المُتاحة للأشخاص المتنقّلين، ينبغي على المنظمات الدولية أن تدعو السلطات إلى إنشاء أماكن آمنة للاجئين والمهاجرين مع تطوير بدائل للاحتجاز التعسفي.

- المشاركة في حوار مع السلطات بشأن السياسات العامة حول اعتماد طرق مبنيّة على حقوق الإنسان في إدارة الهجرة. وهذا ما يشمل اتّباع مقاربة متكاملة للبحث والإنقاذ، والتي تنطوي على التقيّد بحقوق الإنسان وكذلك القانون البحري من طرف الدول والجهات الفاعلة الخاصة (مثل المنظمات غير الحكومية وشركات الشحن) والمنظمات الدولية.

- ينبغي على المجتمع الدولي توضيح قواعد الإنزال وإضفاء الطابع الرسمي عليها، مع تجنّب استخدام الإنزال المتأخر كأسلوب للضغط من أجل تقاسم المسؤولية.

- ينبغي على القطاع الخاص، بما في ذلك شركات الشحن، استخدام القدرات التفاوضية الفردية والجماعية للضغط على الدول من أجل تحسين مسألة تنظيم عمليات البحث والإنقاذ، ولضمان الإنزال السريع والآمن لجميع الأشخاص الذين تم إنقاذهم في مكان آمن. وفي الوقت نفسه، يجب مراقبة هذا القطاع لضمان امتثاله للالتزامات القانونية، مما يُمثّل جزءا من مقاربة متكاملة تتّبعها جميع الأطراف المعنيّة بما في ذلك التقيّد بمبادئ حقوق الإنسان والتزامات العناية الواجبة وكذلك متطلبات قانون البحار.

9. وضع الأدلة والبحوث في صميم البرامج والسياسات

بينما تتزايد الأدلة والبحوث حول الأشخاص المتنقّلين، لا سيما على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط، إلا أنها تواجه غالبا احتمال عدم وصولها إلى الجمهور المناسب أو الأهداف المقصودة، وهذا نابع، تارة، من نقص التنسيق بين «منتجي» البحث و«المستخدمين» المحتملين ومن نقص حوافز استخدام الأدلة والبحوث في تصميم البرامج وتنفيذها وتكييفها، تارة أخرى.

مصدر الصورة:
© تينكو ديما القاهرة ، مصر.

- ينبغي أن تعمل الجهات الفاعلة على مستوى السياسات العامة والبرامج مع الباحثين والأكاديميين لضمان تكامل الأدلة والبحوث في الوقت المناسب طوال مراحل السياسات العامة والبرامج، لا سيما عندما يتعلّق الأمر بالعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية على المستوى الكُلّي والتي تؤثر على حماية الأشخاص المتنقّلين.
- دعم الأدلة والبحوث حول مختلف الأدوار التي يلعبها الأفراد المتورطون في شبكات تهريب الأشخاص (مثل المجنّدين أو الوسطاء أو الناقلين) وتفاعلهم مع الأشخاص المتنقّلين للمساهمة في السياسات التي تتجاوز التصنيفات المُبسّطة للمهرّبين التي لا تراعي تنوّع السمات الشخصية. وفي حين أن بعض المهربين يرتكبون فعلا اعتداءات وانتهاكات جسيمة ويُعاقب عليها القانون، إلّا أنها انتهاكات لا يرتكبها كافة المهرّبين أو وسطاء التهريب.
- ينبغي على الباحثين والأكاديميين زيادة قاعدة الأدلة حول سمات الأطفال المنخرطين في حركات التنقّل المختلطة وحول قراراتهم الاستراتيجية وتطلعاتهم، وإشراك المنظمات العاملة في مجال الحماية التي تعمل مع الأطفال والشباب لإثراء برامجها.

شكر وتقدير

الاقتباس المقترح: مركز الهجرة المختلطة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2021). خارطة طريق نحو الحماية في حركات التنقل المختلطة سنة 2021. نتائج ورشة العمل التي نظّمها كل من مركز الهجرة المختلطة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول تحدّيات الحماية على امتداد المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسّط. مركز الهجرة المختلطة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. متوفّرة عبر الرابط التالي:
http://www.mixedmigration.org/resource/road-map-2021/

رؤساء التحرير: الدكتورة أيلا بونفيجليو (مركز الهجرة المختلطة)، فينسينت كوشتيل (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، إدوارد أودوير (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، جيم فان مورسيل (مركز الهجرة المختلطة)، فيرجوس بيس (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، رؤى رحراح (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين).

لجنة مراجعة التقرير: الدكتورة أيلا بونفيجليو (مركز الهجرة المختلطة)، الدكتورة جورجيا كول (جامعة إدنبرة)، راشيل كريسويل (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، والبروفيسور جيف جيلبرت (جامعة إسيكس)، جيم فان مورسيل (مركز الهجرة المختلطة)، آنا ماريا مورفي- تيكسدور (مركز الهجرة المختلطة)، إدوارد أودوير (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، فيرغوس بيس (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، كلير سيمونز (جامعة إسيكس).

المؤلفون والمساهمون والخبراء المُجيبون:

ميغان دينيس سميث
مسؤولة في مجال العنف القائم على النوع الاجتماعي، المنظمة الدولية للهجرة

سارة إليوت
مسؤولة قانونية، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

جوست كلارينبيك
المبعوث الخاص للهجرة، هولندا

برام فروس
رئيس مركز الهجرة المختلطة

فنسنت كوشتيل
المبعوث الخاص للوضع في وسط البحر الأبيض المتوسط ، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

آنا ماريا مورفي تيكسدور
أخصائية بحوث، مركز الهجرة المختلطة في شمال إفريقيا

مارزيا رانجو
منسقة ابتكار البيانات وبناء القدرات، مركز تحليل بيانات الهجرة العالمية (GMDAC)، المنظمة الدولية للهجرة

البروفيسور ريزارد بيوترويتش
أستاذ في القانون، جامعة أبيريستويث، فريق الخبراء الأوروبي المعني بالعمل لمكافحة الإتجار بالأشخاص (جربتا)، عضو من 2013-2020

دالمار حميد
باحثة في شؤون اللاجئين، المعهد الدولي للدراسات الاجتماعية، جامعة إيراسموس (روتردام)

جوهانا بوجل
مستشارة الوكالة الألمانية للتعاون الدولي بشرق إفريقيا، برنامج تحسين إدارة الهجرة (BMM)

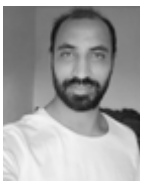

مروان السعيدي
متطوع، جمعية الأرض للجميع

عماد سلطاني
رئيس جمعية الأرض للجميع

بدر البدر
طالب دكتوراه، كلية التخطيط العمراني بجامعة ميشيغان

الأستاذ أوديسا جونزاليس بنسون
جامعة ميشيغان

خوسيه دوجما تيبو
مراقب في مبادرة آلية مراقبة الهجرة المختلطة في تونس (4Mi)، مركز الهجرة المختلطة في شمال إفريقيا

جيم فان مورسيل
موظف البحوث والتقارير، مركز الهجرة المختلطة شمال إفريقيا

سيسي مريما محمد
مدير الشؤون الاجتماعية بالاتحاد الأفريقي

فخامة السيدة أميرة الفاضل
مفوضة الشؤون الاجتماعية بمفوضية الاتحاد الأفريقي

الدكتورة أيلا بونفيجليو
المنسقة الإقليمية لمركز الهجرة المختلطة في شمال إفريقيا

جيما باتشيني
متطوعة، جمعية الأرض للجميع

سمية بوشوك
مهندسة دعم بحثي، مركز البحث في الاقتصاد التطبيقي من أجل التنمية (CREAD)

خالد منة
خبير اقتصادي، مركز البحث في الاقتصاد التطبيقي من أجل التنمية (CREAD)، الجزائر العاصمة

الأستاذة أميرة أحمد
الجامعة الأمريكية بالقاهرة

البروفيسور حسن بوبكري
جامعة سوسة، رئيس مركز تونس للهجرة واللجوء (CeTuMa)

عياض بوسالمي
ممثل تونس ومستشار البرنامج الإقليمي، المجلس الدانماركي للاجئين

الأستاذ كيم ثوي سيلينجر
مدير مركز حقوق الإنسان والنوع الاجتماعي والهجرة، جامعة واشنطن في سانت لويس

الدكتورة كاثرين دوريك
قائدة فريق برنامج الهجرة، إدارة الصراع والأمن والهجرة، مكتب الشؤون الخارجية والكومنولث والتنمية (FCDO)

حميسو الحسن ابراهيم
مدير الهجرة، المنظمة غير الحكومية الشباب - الطفولة - الهجرة - التنمية (JEMD)، النيجر

عبد الرزاق عويم
المنظمة المغربية لحقوق الإنسان

حنان منصور
مركز البحث في الاقتصاد التطبيقي من أجل التنمية (CREAD)

بينيديتا فرانشيسكا كورداورو
إدارة المعلومات (مكافحة الاتجار بالأشخاص في حالات الطوارئ)، المنظمة الدولية للهجرة

بولين فيدال
مديرة البحوث - IMREF. SEEFAR

الدكتور ليندر كانديليج
كبير المحاضرين، مركز دراسات الهجرة، جامعة غانا

آنا بيلين أنغيتا أرجونا
مسؤولة عن حماية المجتمع وحركات التنقل المختلطة

جوليا أويتوال
باحثة رئيسية ومديرة، مركز حقوق الإنسان والنوع الاجتماعي والهجرة، جامعة واشنطن في سانت لويس

دانييل بوتي
مديرة مركز الهجرة المختلطة - شرق إفريقيا واليمن

ليتيتيا بدر
مديرة منطقة القرن الأفريقي، هيومن رايتس ووتش

إيولاندا جينوفيز
مسؤولة بحوث الهجرة، مكتب بحوث اليونيسف - إينوشينتي

تيونا أسلانشفيلي
أخصائية حماية الطفل ونقطة اتصال حول الأطفال المتنقلين، اليونيسف- الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

فيرينا ساتلر
مسؤولة دعم البرامج (حماية المهاجرين ومساعدتهم)، المنظمة الدولية للهجرة

د. جورجيا كول
زميلة مستشارة، كلية العلوم الاجتماعية والسياسية، جامعة إدنبرة

أميرة مركوس
قائدة فريق ليبيا، مركز الهجرة المختلطة شمال إفريقيا

نيكولاس مابل
باحث ما بعد الدكتوراه، المركز الأفريقي للهجرة والمجتمع (ACMS)، جامعة ويتواترسراند

الدكتور كودا فانيورو
باحث ما بعد الدكتوراه، المركز الأفريقي للهجرة والمجتمع (ACMS)، جامعة ويتواترسراند

إدوارد أودوير
كبير مستشاري السياسات، OSE، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

مانون رادوستا
منسقة المناصرة، منتدى المنظمات غير الحكومية الدولية في ليبيا

لوسي إيشيس
مديرة نشاط الحماية مصراتة، أطباء بلا حدود فرنسا

ميريام بروكا
دائرة العمل الخارجي الأوروبي العالمية 4 (قسم الهجرة)

ليونيل نزامبا
مسؤول الهجرة، منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة في إفريقيا

جانينا ستورنر
زميلة باحثة، جامعة نورمبرغ

سيلفان أستير
مندوب الهجرة في ليبيا وشمال إفريقيا، سفارة سويسرا في تونس

ناحوم جبريميسكل
مراقب في مبادرة آلية مراقبة الهجرة المختلطة في مدنين (4Mi)، مركز الهجرة المختلطة في شمال إفريقيا

الدكتور جان بيير غوتشي
زميل باحث أول في آرثر واتس، المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن (BIICL)، مدير مؤسسة أشخاص من أجل التغيير (People for Change) مالطا

فراس غاني
محرر رقمي، الجزيرة

المؤلفون الإضافيون:

فاسيليا ديجيديكي، مركز فرانسوا كزافييه باغنود للصحة وحقوق الإنسان بجامعة هارفارد
جاكلين بهابها، مركز فرانسوا كزافييه باغنود للصحة وحقوق الإنسان في جامعة هارفارد
أبهيشيك بهاتيا، مركز فرانسوا كزافييه باغنود للصحة وحقوق الإنسان بجامعة هارفارد
صمويل بيش، مركز فرانسوا كزافييه باغنود للصحة وحقوق الإنسان بجامعة هارفارد
الدكتورة لوسي هوفيل، مستشارة بحوث، مكتب بحوث اليونيسف - إينوشينتي
مارك جيل، **مستشار بحوث**، مكتب بحوث اليونيسف - إينوشينتي
الأستاذ جو فيري، مدير المركز الأفريقي للهجرة والمجتمع (ACMS)، جامعة ويتواترسراند
أناليزا كاميلي، صحفية، إنترناسيونالي
إيديل هانلي، زميل باحث، المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن (BIICL)

التنسيق والإدارة: ريم حجري (مركز الهجرة المختلطة) وجيم فان مورسيل (مركز الهجرة المختلطة)
ترجمة: سونيا هاشيشا وأميرة مركوس (مركز الهجرة المختلطة)
تحرير النسخة والتدقيق اللغوي: جوانا موردن وأميرة مركوس (مركز الهجرة المختلطة)
الشكل والتصميم: ريم حجري (مركز الهجرة المختلطة) ،شركة جايكوم كرايتيف، سيمون بيجلر وزياد الحِمدي

يودّ المؤلّفون التوجّه بالشكر لجميع المشاركين في ورشة العمل والذين ساهموا بوقتهم وخبرتهم في تجميع خارطة الطريق هذه. ونُعرب عن امتنانا لروبرتو فورين (مركز الهجرة المختلطة) وبرام فروس (مركز الهجرة المختلطة) على التقدّم بملاحظاتهم بشأن مختلف أقسام هذا التقرير، ونشكر أيضا إيلين فان أوسترهوت (جامعة رادبود، هولندا). قدمت راشيل كريسويل (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) دعما لا يُقدّر بثمن في كل مرحلة من مراحل تصميم وتنفيذ ورشة العمل وهذا التقرير. كما نرغب بشكر زملاء المفوضية في المكاتب الإقليمية وفي جنيف على دعمهم للتخطيط لورشة العمل التي نتج عنها هذا التقرير، بما في ذلك آنا بيلين أنغيتا أرجونا، وباتريس دوسو، وماركوس توب، وأليون أبيبي، وجانيت زوفلي، ونينا شريبفر، وميشيل كافيناتو ومادلين جارليك. نحن بالطبع ممتنون بشكل خاص لجميع الأشخاص المتنقّلين الذين خصّصوا الوقت الكافي لمشاركة قصصهم، مما سمح لنا بفهم تحركاتهم بشكل أفضل والدفاع عن حقوقهم والمساهمة في تحسين السياسات والاستجابات.

تنويه: هذه الوثيقة هي عبارة عن ملخّص لا يهدف إلى أن يكون شاملا تماما لجميع التوصيات المُقدّمة في «خارطة طريق بشأن المناصرة وتطوير السياسات والبرامج حول الحماية في حركات التنقل المختلطة» والمُتاحة على هذا الرابط. وعلاوة على ذلك، فإن التوصيات الواردة هنا لا تعكس بالضرورة السياسة الرسمية أو الموقف الرسمي لمركز الهجرة المختلطة أو المجلس الدنماركي للاجئين (DRC) أو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

ملاحظة بشأن المصطلحات: نظرا للشراكة التي تربط بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة في نشر هذه الوثيقة بناء على ورشة عمل السياسات. فقد تم استعمال مصطلح «حركات التنقّل المختلطة». ويستخدم مركز الهجرة المختلطة مصطلح «الهجرة المختلطة» للإشارة إلى تنقل الأشخاص عبر الحدود، بمن فيهم اللاجئين الفارّين من القمع والنزاعات وكذلك ضحايا الاتجار بالأشخاص والأشخاص الباحثين عن سبل معيشية وفرص أفضل. يُمكنكم الاطّلاع على التعريف الكامل في نظر مركز الهجرة المختلطة هنا. ومن جهتها، تستخدم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مصطلح « حركات التنقّل المختلطة» حسب التعريف التالي: حركة الأشخاص عبر الحدود، بطريقة غير نظامية عامة، بما في ذلك الأفراد والجماعات الذين يسافرون جنبا إلى جنب، باستخدام طرق ووسائل نقل مماثلة أو أشخاص لتيسير عبورهم، ولكنهم يُهاجرون لأسباب مختلفة. يتّسم الأشخاص الذين يسافرون كجزء من حركات تنقّل مختلطة بحاجيات وصفات مختلفة، وقد يشملون طالبي اللجوء واللاجئين وضحايا الاتجار والأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن ذويهم والأشخاص عديمي الجنسية والمهاجرين (بما في ذلك المهاجرين في أوضاع غير نظامية أو المهاجرين المُعرّضين للخطر). يُمكنكم الاطّلاع على مزيد من المعلومات حول مقاربة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن حركات التنقّل المختلطة هنا.

نظرا للشراكة التي تربط بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة في نشر هذه الوثيقة بناء على ورشة عمل السياسات فقد تم استعمال مصطلح «حركات التنقّل المختلطة».

إن حركة تنقل اللاجئين والمهاجرين على طول المسار الأوسط والمسار الغربي للبحر الأبيض المتوسط ، من صحراء أفريقيا إلى شمال أفريقيا وما بعدها إلى أوروبا ، والتي غالبًا ما تشمل عددًا كبيرًا من حركات التنقل المتدرجة والدائرية والعودة ، هي ظاهرة تاريخية قديمة. مدفوعة بالاضطهاد وانعدام الأمن والصراع وعدم الاستقرار الاجتماعي الاقتصادي والركود في بلدانهم ، والسعي لتحقيق الأمن وحياة أفضل وفرص في أماكن أخرى ، يواصل آلاف الأشخاص سنويًا ، المخاطرة بحياتهم في رحلات خطرة وغير نظامية عن طريق البر والبحر. المسارات ، أو الاستفادة من المسارات القانونية المحدودة مثل الدخول بدون تأشيرة إلى بلدان مثل المغرب وتونس.

NETO
YORK

معلومات حول مركز الهجرة المختلطة

مركز الهجرة المختلطة هو مصدر رائد للبيانات والبحوث والتحليلات والخبرات التي تتسم باستقلاليتها وجودتها العالية في مجال الهجرة المختلطة. ويهدف المركز، من خلال توفير الأدلة والخبرات ذات المصداقية في مجال الهجرة المختلطة، إلى دعم الوكالات وصنّاع السياسات والممارسين في اتّخاذ قرارات مستنيرة ويرمي أيضا إلى التأثير بشكل إيجابي على سياسات الهجرة عالميا وإقليميا والمساهمة في مجال الحماية والاستجابات الساعية لمساعدة الأشخاص المتنقّلين وكذلك يعمل المركز على تحفيز التفكير أكثر ضمن القطاعات المعنيّة بالهجرة المختلطة. يتبع مركز الهجرة المختلطة المجلس الدانماركي للاجئين وينضوي تحته من الناحية التنظيمية.

يعد مركز الهجرة المختلطة جزء من المجلس الدانماركي للاجئين. وفي حين أن الرابط المؤسسي بين المجلس الدنماركي للاجئين ومركز الهجرة المختلطة يضمن استناد عمل المركز على الواقع العملي، فهو يُعتبر مصدرا مستقلا للبيانات والبحوث والتحليلات وتطوير السياسات بشأن الهجرة المختلطة ولفائدة صنّاع القرار والعاملين في المجال والصحافيين وقطاع العمل الإنساني بشكل أوسع. ولا تعكس آراء مركز الهجرة المختلطة بالضرورة آراء المجلس الدانماركي للاجئين.

معلومات حول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي منظمة عالمية تكرّس عملها لإنقاذ الأرواح وحماية الحقوق وبناء مستقبل أفضل للاجئين وسواهم من النازحين قسرًا وعديمي الجنسية. وتعمل المفوضية في 130 بلدا لحماية ملايين الأشخاص وتقديم المساعدة المُنقذة للحياة. و كما تعمل المفوضية على المساعدة في حماية حقوق الإنسان الأساسية وتبحث عن حلول تضمن أن يكون لدى الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية مكان آمن وبمثابة الوطن يتمكنون فيه من بناء مستقبل أفضل.

تواصلوا معنا:

mixedmigration.org

@Mixed_Migration

Mixed Migration Centre

Mixed Migration Centre MMC

north-africa@mixedmigration.org

تواصلوا معنا:

unhcr.org

@refugees

@refugees

UNHCR

UNHCR, the UN Refugee Agency

DRC DANISH REFUGEE COUNCIL

Mixed Migration Centre

UNHCR
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين